22 صلاحيات المتنفذين الإقليميين

لا مركزية و لا تمركز المسؤولية عن مردودية المؤسسات التعليمية

كما أسلفنا، الرفع من مستوى تلاميذ و طلبة التعليم العمومي يستوجب إقرار محاسَبة المتنفذين إقليميا في المؤسسات التعليمية عن مردوديتها في نهاية كل سنة دراسية. الأمر الذي يقتضي, كما أسلفنا, تعيين منتفذ على رأس مؤسسات كل سلك من أسلاك التعليم بكل إقليم. و ذلك على النحو التراتبي التالي:

1) منتفذ إقليمي في مجموعة المدارس الابتدائية
2) متنفذ إقليمي في مجموع الإعداديات
3) متنفذ إقليمي في مجموعة الثانويات

و من فوق مجموعة الثانويات يأتي التعليم العالي بالجهة

و من أجل الرفع من مستوى تلاميذ و طلبة التعليم العمومي, كل سلك يختبر و يمتحن تلاميذ السلك الذي قبله من أجل انتقاء طلبته الجدد من بينهم. و بهذا النمط من الامتحانات يصبح كل سلك ـ انطلاقا من التعليم العالي بالجهة ـ يحدد ضمنيا للسلك الذي قبله المستوى المطلوب كحد أدنى عند التلاميذ القادمين إليه. و بنتائج هذه الامتحانات

1) يَحكم على مردودية مؤسسات ذلك السلك,
2) يَحكم على نجاعة أو فشل تدبير المتنفذ الإقليمي فيها.

بمثل هذه الامتحانات يحدد كل سلك المطلوب من المتنفذ الإقليمي في مؤسسات السلك الذي قبله. و لكن حتى يتمكن كل متنفذ إقليمي في تحقيق المطلوب منه لا بد من تمكينه من كل أنواع الوسائل و الامتيازات الكافية لذلك. فماذا عن هذه الوسائل و الامتيازات ؟

تفويض ما يكفي من القرارات المركزية للمتنفذ الإقليمي.

محاسبة المتنفذ الإقليمي في نهاية كل سنة دراسية عن نتائج المؤسسات التي يشرف عليها تقتضي منحه حق اتخاذ القرارات ذات الصلة بالبرامج و المناهج التي كانت من صلاحيات الإدارة المركزية. و ذلك ما يصطلح على تسميته **بسياسة اللاتمركز**. و من هذه القرارات ما يلي :

1) **صلاحيات إعداد و اختيار البرامج و المناهج و الكتب المدرسية**
2) **صلاحية التصرف فيما يأتيه من الإدارة المركزية من قرارت تنظيمية.**

بحيث لا يعود للإدارة المركزية الدور الحاسم في توجيه التعليم. و لا شك أنه سيكون من مصلحة كل متنفذ إقليمي اتخاذ كل قراراته على ضوء الحد الأدنى من المواصفات العلمية و المعرفية التي يحددها له السلك الموالي في شأن تلاميذه الجدد, من خلال مضامين الامتحانات التي يشرف عليها كليا لينتقيهم بها.

3) صلاحيات **التحكم في الموارد البشرية الموضوعة تحت تصرفه** من أعوان و إداريين و أساتذة و مديرين و مفتشين, **من حيث المحاسبة و الجزاء و التحفيز من دون مراجعة الإدارة المركزية في كل ذلك.** بمعنى أن قراراته في هذا الشأن تكون نافذة و لا تقبل المراجعة من طرف الإدارة المركزية إلا في حالة مخالفتها للقوانين الجاري بها العمل. و للإشارة فقط, فهذه الصلاحيات بيد نائب الوزارة اليوم و لكن من دون محاسبته عن مردودية المؤسسات التعليمية في المقابل.

تفويض التدبير المالي و الإداري للمتنفذ الإقليمي.

يعني ذلك لا مركزية تسيير و تدبير المؤسسات التعليمية على صعيد كل إقليم. فمحاسبة المتنفذ الإقليمي في المؤسسات التعليمية عن مردوديتها في نهاية كل سنة دراسية يقتضي منحه كل الوسائل المادية و المالية الكافية و حق التصرف فيها من دون مراجعة الإدارة المركزية. و كل ذلك في إطار القوانين الجاري بها

العمل في شأن تسيير و تدبير المال العام و الممتلكات العمومية. يعني ذلك بأن المتنفذ الإقليمي يخضع عند الحاجة للمحاسبة على تصرفه في تلك الإمكانيات المادية عن طريق الافتحاص. و للإشارة دائما, فهذه الوسائل متوفرة لحد ما للنائب و لمدير الأكاديمية, و لكن في مقابل تحقيق أهداف لا علاقة لها بالأهم و هو الرفع من مستوى مردودية المؤسسات.

التعويض عن المردودية

و من حيث الامتيازات المحفزة لتحمل مثل هذه المسؤولية فلن يوجد من يقبل بتقلدها من دون تعويضات عن المردودية المحققة. فكما أسلفنا لا بد من منح كل متنفذ إقليمي في مجموعة مؤسسات كل سلك **تعويضا ماليا عن مردودية المؤسسات التعليمية العمومية** المحققة في نهاية كل سنة دراسية. و كما أسلفنا كذلك, تلك المردودية يحسم فيها بكل موضوعية و بكل تلقائية السلك الموالي على ضوء نتائج الامتحانات التي يشرف عليها كليا و التي على أساسها ينتقي طلبته الجدد. هكذا تصبح المنظومة التربوية محبوكة الترابط من داخلها من أجل الرفع من مستوى تلاميذ كل سلك من أسلاك التعليم و الحفاظ عليه عاليا.